

توقيفها من لدن السلطات العمومية، إلا بمقتضى مقرر قضائي. بينما لا يساعد النص المقترح على النهوض بأدوار المنظمات النقابية والمنظمات المهنية وفي تنزيل أحكام الدستور الخاصة بالنهوض بالمفاوضة الجماعية وبالديموقراطية التشاركية.

سجل المجلس كذلك أن مواد مشروع القانون رقم 24.19 تفتقد خطأ ناظما، وهو الحرص على التوافق مع مرجعين أساسيين هما الحق في التنظيم والحق في الممارسة النقابية وفق المعايير الدولية، ما أدى إلى طرح مقنضيات من شأنها تقييد الحريات النقابية وحق التنظيم.

كما أنه يصعب على المقنضيات الواردة في مشروع القانون أن تساعد على حل الإشكالات الأساسية التي يعرفها الحقل النقابي (الممارسة النقابية والتنظيم المهني، التمثيلية النقابية والمهنية، الحوار الاجتماعي، المفاوضة الجماعية، إلخ).

توصيات المجلس

ومن أجل الارتقاء بمضمون هذا النص التشريعي، قدم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في رأيه عددا من التوصيات، من أبرزها:

- ✦ ضرورة إجابة مشروع القانون على التحديات التي يعرفها السياق الوطني: إشكالات التمثيلية، وضعف الانتماء النقابي والمهني، والتشتت النقابي والمهني، وضعف الحوار الاجتماعي والمفاوضة الجماعية؛
- ✦ ضرورة حرص مشروع القانون على تنزيل أحكام الدستور التي ترمي إلى النهوض بأدوار المنظمات النقابية والمنظمات المهنية وتشجيع المفاوضة الجماعية وتكريس الديمقراطية التشاركية؛
- ✦ معالجة الازدواجية الراسخة في التشريعات الوطنية بين الإطار النقابي والإطار الجمعي وفق ما تنص عليه المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والحق في التنظيم؛
- ✦ تكريس نهج الحكامة والديموقراطية في تسيير هياكل المنظمات النقابية والهيئات المهنية، ولا سيما فيما يتعلق بالدعم المالي المشروط بالمنصفة، وحصص عدد الانتدابات الخاصة بالمسؤوليات، وفتح المجال أمام الشباب في الولوج إلى الأجهزة التداولية لتجديد النخب، والحسم في تحمل المسؤوليات بالنسبة للمتقاعدين.